

January 2006



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

A

هيئة تدابير الصحة النباتية

الدوره الثانية

روما، 26-30 مارس/آذار 2007

استمرار جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي
والمساعدة الفنية والتابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية

البند 10-2-2 من جدول الأعمال المؤقت

أولاً - المقدمة

1- استعرضت هيئة تدابير الصحة النباتية في دورتها الأولى عام 2006، تاريخ جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية. وبحثت الهيئة في ما إذا كان يجدر أن يستمر العمل بها كجماعة عمل غير رسمية بموجب الاختصاصات المؤقتة التي اعتمدتتها الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها السابعة، أو ما إذا كان ينبغي إعطاؤها طابعاً رسمياً. ووضعت الهيئة في حسابها كون تشكيلاً جماعة عمل معنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية استناداً إلى اختصاصات جماعة العمل غير الرسمية التي أنشأتها الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، قد يضمن استمرار العمل دون انقطاع في مجال التخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية.

2- وبحثت هيئة تدابير الصحة النباتية أيضاً إمكانية توسيع هيئة مكتبها من 3 إلى 7 أعضاء وناقشت الدور الذي يمكن أن تضطلع به هيئة المكتب الموسعة في مجال التخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية.

3- وارتأت الهيئة أنه من الضروري إضفاء طابع رسمي في المستقبل على جماعة العمل غير الرسمية وأنّ هيئة المكتب الموسعة ستكون المجموعة الأساسية لجماعة العمل المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية. وسوف يُدعى رؤساء الأجهزة الفرعية أيضاً إلى حضور المناقشات حول المواضيع التي تعنيها في جماعة العمل غير الرسمية. واعتبرت

لداعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والرجو من أعضاء الوفود والراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخاً إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق المنظمة متاحة في موقع المنظمة على شبكة الانترنت www.fao.org

الهيئة أنَّ الطابع الذي تتسم به جماعة العمل غير الرسمية بكونها مفتوحة العضوية أمر بالغ الأهمية ووافقت على ضرورة الإبقاء عليها كذلك للاستفادة من مساهمات الأعضاء المهتمين.

4- ووافقت الهيئة على أن تعقد جماعة العمل غير الرسمية اجتماعاً لها في أكتوبر/تشرين الأول 2006 بموجب الاختصاصات واللائحة الداخلية الموجودة وذلك، من بين أمور أخرى، كي تعدَّ اختصاصات ولائحة داخلية لجماعة عمل رسمية معنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية. كما وافقت الهيئة على تشكيل المجموعة الأساسية لجماعة العمل.

ثانياً- استمرار جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية

5- درست جماعة العمل غير الرسمية، في اجتماعها في أكتوبر/تشرين الأول 2006، اقتراحاً لاختصاصات جماعة عمل رسمية معنية بالخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية وللائحتها الداخلية. وفي ضوء مناقشات هيئة المكتب الموسعة، اتفق على الإبقاء على الطابع غير الرسمي لجماعة العمل، على الأقل ريثما يجري تقييم كفاءة هيئة المكتب الموسعة. فالطابع غير الرسمي لجماعة العمل يكفل مشاركة جميع الأعضاء في عملها على قدم المساواة.

6- وأعدَّت جماعة العمل غير الرسمية الاختصاصات واللائحة الداخلية، استناداً إلى ما دار من مناقشات، وهي ترد في الملحق 1.

7- وبما أنه من غير المتوقع أن تجري انتخابات هيئة المكتب الموسعة قبل الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية عام 2008 (انظر الوثيقة CPM 2007/4 في إطار البند 10-1 من جدول الأعمال)، قد ترغب الهيئة في توجيه جماعة العمل وصولاً إلى اجتماعها سنة 2007 في إطار الهيكل المأمول عليه في الاختصاصات المؤقتة (أي مجموعة رئيسية من 10 أعضاء تضم رئيس الهيئة ونائبين للرئيس وسبعة ممثلين، واحد من كل من أقاليم المنظمة؛ رؤساء الأجهزة الفرعية بالنسبة إلى كل نقطة ذات الصلة من جدول الأعمال؛ بالإضافة إلى غيرهم من الأشخاص المهتمين من الأطراف المتعاقدة) وعضوية المجموعة الرئيسية التي وافقت عليها الهيئة في دورتها الأولى.

8- ويرجى من هيئة تدابير الصحة النباتية أن:

1- تعتمد اختصاصات جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية وللائحتها الداخلية كما ترد في الملحق 1؛

- توفق على أن تعقد جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية اجتماعاً لها في أكتوبر/تشرين الأول 2007، في إطار الهيكل الذي وافقت عليه الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها السابعة؛

- تدرس عضوية المجموعة الأساسية لجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية التي ستعقد اجتماعاً لها في أكتوبر/تشرين الأول 2007.

الملحق 1

الاختصاصات واللائحة الداخلية لجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية
التابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية

الاختصاصات جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية

-1 نطاق جماعة العمل غير الرسمية

تعنى جماعة العمل المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية بمعاونة هيئة تدابير الصحة النباتية في المجالات التالية:

- الأعمال والتحطيط الاستراتيجي
- المساعدة الفنية
- الشؤون الإدارية (مثل الشؤون المالية ، التوظيف ، إلخ)
- الشؤون الإجرائية.

-2 الهدف

تهدف جماعة العمل المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية إلى رفع توصيات إلى هيئة تدابير الصحة النباتية أو أجهزتها الفرعية في المجالات التي تقع ضمن نطاق عملها وإسداء المشورة إلى الهيئة حول المسائل المحالة إليها.

-3 هيكل جماعة العمل غير الرسمية

تتألف جماعة العمل غير الرسمية من:

- هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية
- رئيسي الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات ولجنة المعايير
- إضافةً إلى أشخاص آخرين مهتمين (من بين الأطراف المتعاقدة).

ويقوم الأعضاء في جماعة العمل المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية، كلما أمكن ذلك، بتمويل سفرهم وإقامتهم بمبادرة شخصية منهم لحضور الاجتماعات. وبامكان الأعضاء في النواة أن يطلبوا مساعدةً مالية من

منظمة الأغذية والزراعة من أجل المجتمعات، علماً بأنّ الأولوية في تقديم المساعدة المالية، متى توفرت، هي للمشاركين من البلدان النامية.

–4 وظائف جماعة العمل غير الرسمية

تسعى جماعة العمل المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية إلى تحقيق أهدافها من خلال الاضطلاع بالوظائف الواردة أدناه:

- استعراض دوري لخطة أعمال هيئة تدابير الصحة النباتية وأهدافها الاستراتيجية وأهدافها ونتائجها
- استعراض الخطة التنفيذية السنوية
- استعراض أنشطة المساعدة الفنية
- استعراض أنشطة تبادل المعلومات
- استعراض القضايا الخاصة بالموارد
- رفع توصيات بالأولويات الاستراتيجية لمعايير جديدة
- إجراء التخطيط المالي
- وضع الإجراءات الملائمة
- دراسة قضايا جديدة وناشئة
- القيام بأي نشاط آخر تكلّفها به هيئة تدابير الصحة النباتية.

–5 أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

تقديم الأمانة دعماً إدارياً وفنياً وتحريرياً كلما طلبت منها ذلك جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية. وتكون الأمانة مسؤولةً عن إعداد التقارير وحفظ السجلات الخاصة بأنشطة جماعة العمل غير الرسمية.

اللائحة الداخلية لجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية

المادة 1 – العضوية

تحدد العضوية في هيئة المكتب طبقاً للائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية.

ويُنتخب رئيساً الجهاز الفرعى لتسوية النزاعات ولجنة المعايير طبقاً للائحة الداخلية لكلٍ من هذين الجهازين. ويجوز لنائب رئيس الجهاز الفرعى أن يحل محلَّ الرئيس، بطلب من رئيس الجهاز الفرعى، في أي من اجتماعات جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية.

ويجب أن تكون لدى الأشخاص المهتمين من بين الأطراف المتعاقدة المعرفة الكافية عن وقاية النباتات وأن يكونوا مهتمين بتحقيق أهداف جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية. ويجب أن يعلنوا عن نيتهم في المشاركة في أي من اجتماعات جماعة العمل غير الرسمية في مهلة لا تتعدي 30 يوماً من تاريخ بدء الاجتماع.

المادة 2 – الرئيس

تنتخب هيئة المكتب الرئيس من بين الأعضاء في هيئة المكتب.

المادة 3 – الاجتماعات

تعقد جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية اجتماعاً واحداً لها في السنة على الأقل. ويكون توقيت الاجتماعات قبل 4 أشهر تقريباً من موعد انعقاد اجتماع هيئة تدابير الصحة النباتية، للإفصاح في المجال أمام إعداد التقرير وإجراء أنشطة محددة قبل الاجتماع التالي للهيئة.

المادة 4 – اتخاذ القرارات

تسعى جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية جاهدة إلى التوصل إلى تفاق في الآراء حول جميع المسائل المتصلة بالتوصيات وبالمشورة إلى هيئة تدابير الصحة النباتية أو إلى أجهزتها الفرعية. وفي حال تعذر التوصل إلى تفاق في الآراء، يبلغ ذلك إلى الهيئة أو إلى الجهاز الفرعى المختص.

المادة 5 – الوثائق والسجلات والتقارير

تقوم الأمانة، بالتشاور مع رئيس هيئة تدابير الصحة النباتية ونواب الرئيس، بإعداد جدول أعمال مؤقت وتوزعه على الأعضاء في جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية قبل 45 يوماً على الأقل من موعد انعقاد كل اجتماع.

وتتاح عادة أي وثائق أخرى في أقرب فرصة ممكنة بعد إعداد جدول الأعمال المؤقت ويفضل أن يكون ذلك قبل 14 يوماً على الأقل من موعد انعقاد الاجتماع.

وتحتفظ الأمانة بسجلات جماعة العمل غير الرسمية وتعدّ تقريراً يرفع إلى هيئة تدابير الصحة النباتية.

المادة 6 – اللغة

تجري أعمال جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية باللغة الإنجليزية.

المادة 7 – التعديل

يجوز تعديل اختصاصات جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتحطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية ولائحتها الداخلية واعتمادها من جانب هيئة تدابير الصحة النباتية حسب المقتضى.